

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١٥ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/٦/٢١ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة (٧) جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،
والمختصة بنظر القضية رقم ٧١٠٦ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم عابدين ، والمقيدة برقم ٩٢٥
لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، وموضوعها : تجمهر ومقاومة سلطات ، والشهيرة بوقائع
شارع محمد محمود ، والمتهم فيها عدد ٣٧٩ متهمًا بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية
الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من
مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات الدائرة (١٧) جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،
والمختصة بنظر القضية رقم ٨٦٢٥ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم السيدة ، والمقيدة برقم
٣٥٢٨ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب القاهرة ، وموضوعها : تجمهر ومقاومة سلطات ،
والشهيره بوقائع مجلس الوزراء ، والمتهم فيها عدد ٢٦٦ متهمًا ، بقاعة المحاضرات
رقم (١) بأكاديمية الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة
القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به :

اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢/٧/١٧ بالنسبة للمادة الأولى .

واعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٧/٢٩ بالنسبة للمادة الثانية .

صدر فى ٢٠١٢/٧/١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله